والجبل اذا وحدت سواء انضمت اليها قوة الاجزاء او لم ينضم تحقق كونها غير متناهية المقدار وكون
اجزائها متساوية الاجزاء الا ترى ان الخط المتصل اذا فرضنا عدم تناهيه من جهة او من جهتين ثبت انحاء التجري
فيها براهين ابطال التسلسل بالاتفاق بين الشارح وغيرهم وكذلك في صورة كون الاجزاء الغير المتناهية
متزايدة فليس للقوة مدخل في الخلاص عن الاشكالين واما ثالثا فلان في صورة تناقص الاجزاء سواء
انضمت اليه قوة تلك الاجزاء او فعليتها لم يلزم المحالين المذكورين اما في صورة القوة فقط كما صرح الشارح
وغيرهم واما في صورة الفعلية فلعدم مساواة الجزء الحولة للجبل لان الاجزاء الحاصلة بالفعل في الحولة اصغر
بكثير من الاجزاء الحاصلة في الجبل كما في صورة القوة واما بطلان عدم تناهي المقدار فلانه قد تقرر
في موضعه انه ليس المراد به سلب النهاية مطلقا كما في المجردات او النقطة فانه جائز او سلب النهاية عما من شأنه النهاية
كالدائرة فانه ايضا جائز بل المراد به سلب النهاية بحيث يوجد له عاد اي امر يعده لمراتب غير متناهية ولا شك
ان في صورة تناقص الاجزاء ولو بالفعل لا يوجد عاد كالشبر من النصف من الجسم عاد المرتبتين والربع
مراتب وهكذا والسر فيه ان العادية تستلزم تساوي المنقطعات وفي صورة التناقص لا يوجد المنقطعات
كذلك فان قلت من صورة فعلية الاجزاء المتناقصة الغير المتناهية يلزم ما لزم على النظام من كون تلك الاجزاء
اجزاء لا تتجزى كما ستعرف عن قريب في الاجزاء والتي لا تتجزى كلها متساوية والا يلزم القسمة فان الاكبر مثل
الاصغر وشيء زائد هو القسمة قلت فرق بين ما قال به النظام من ان القسمة اي ترد على اجزاء بالفعل
وبين ما فرض هنا من فرض فعلية الاجزاء المتصلة المتناقصة الغير المتناهية بالفعل فان النظام واصحابه
لا يقول باتصال الجسم اصلا كما سيأتي فان قلت كون الاجزاء الغير المتناهية بالفعل ولو متناقصة يستلزم كون
النطق وغيره والمحال يستلزم المحال فيجاز ان يستلزم كون الاجزاء كذلك لكونها اجزاء لا تتجزى غير متناهية وهو
يستلزم التساوي كما مر قلت ليس كل محال يستلزم كل محال كما تقرر في موضعه بل لا بد للاستلزام من العلاقة وهي ثابت
العلاقة بين فرض الاجزاء الغير المتناهية المتناقصة المتصلة بالفعل وبين كونها اجزاء لا تتجزى بل بينهما تناف
كما لا يخفى على الذهن السليم فقد ظهر بتحقيقنا هذا ان ليس مناط الاشكالين والخلاص عنهما على فعلية الاجزاء
وقوتها كما فهمه الشارح بل على التساوي والتناقص قوله واما ما قال بعض المحققين ان هذا القول هو التحقيق

واليه

[illegible]

واليه ذهب المحقق الدواني وبينا تحقيقه في ذيل ابطال قول الشارح فمعنى قوله ان مقادير الغير المتناهية اذا كانت
متساوية او متزايدة كان مجموعها غير متناه بالضرورة واذا كانت متناقصة فلا لان في الصورة الاولى يجب
عدم التناهي المقدار كما صرح به ذلك المحقق نظرا فان الاجزاء بالفعل وان كانت متناقصة اذا انضم بعضها
الى بعض يزداد مقدار المجموع على الواحد وهكذا انضم بعضها الى البعض مرات غير متناهية يحصل المقدار الغير
المتناهي بالضرورة اقول هذه الضرورة عارضية للضرورة التي ذكر ذلك المحقق وهي ان انتصاف الذراع يعني
نصفه ونصف نصفه الى غير النهاية لو فرضت موجودة بالفعل مع كون الاجزاء المتناقصة للجسم موجودة
بالفعل فالضرورة العقلية حاكمة بان المقدار لا يزيد على الذراع فضلا عن ان يبلغ الى تناهي والا لم يكن
الاجزاء اجزاء الذراع فان الخارج من الذراع ليس داخلا والداخل فيه انما يحصل الذراع فقط وفعلية الاجزاء
المتناقصة الداخلة في الذراع مثلا وان كانت مستحيلة ولكن ليس كل مستحيل يستلزم كل محال كما ذكرنا فلا يلزم
من فرض فعلية الاجزاء المتناقصة الداخلة في الذراع مثلا وان كانت مستحيلة استحالة خروج المقدار الى
اللاتناهي بالفعل وقد ثبت البرهان على ان الاجزاء المتناقصة بالفعل لا تفيد عدم تناهي المقدار لعدم وجود
العاد المنقضي مرات غير متناهية فتذكره والحق ان ما ذكره غير دافع القول المحقق وان ادعى الضرورة فهو
ضرورة الوهم دون العقل فان القدر الضروري ان ازدياد المقدار يكون الى غير نهاية في صورة ضم بعضها
الى البعض واما وجه المقدار الى الزائد الى غير النهاية من صورة ضم البعض الى البعض بل ضم الكل الى الكل فغير
ضروري بل وهم كما بينه على الضرورة الدالة على خلافها والبرهان الدال عليها ايضا واما تقرير الايراد الثاني
فهو ان ذلك المحقق يعرف بان الاجزاء المتزايدة الغير المتناهية تفيد عدم التناهي المقدار المحاذي لاجزائه
والمتناقصة لا تفيد فبينهما تناف فان المتناقصة يكون متزايدة من جانب فالنصف زائد من الربع
والربع من الثمن وهكذا اقول مراد المحقق من المتزايدة الغير المتناهية المتزايدة على المبدء ولا يلزم في صورة
كون الاجزاء المتناقصة الغير المتناهية بالفعل وجود المتزايد الغير المتناهية على المبدء فان الجزء اي جزء فرض
مبدء فلا تزيد المتزايد عليه الا بقيد ومتناقص يصدق على كل جزء متناقص من اجزائه انه متزايد على جزء
آخر ولا ينفع واما تقرير الايراد الثالث فهو ان الاجزاء المتناقصة الغير المتناهية بالفعل العرف

[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)